



طلب إصدار شهادة تسجيل مؤقت لسفينة تجارية وطنية عن الخدمة

تتيح هذه الخدمة للشركة من إصدار شهادة تسجيل مؤقتة للسفن التجارية.

إجراءات الخدمة

- تعبئة الطلب
- مراجعة الطلب
- دفع الرسوم
- إستلام المعاملة

مدة إتمام الخدمة

- 3 أيام عمل

رسوم الخدمة

- 100 درهم - 10000 درهم (يرجى مراجعة تفاصيل رسوم الخدمة)

تفاصيل الرسوم

- الحمولة $5.4 \times$ بحد ادنى 100 درهم بحد أقصى 10000 درهم
- الضريبة السنوية : الحمولة $2 \times$ عدد ايام السنة المتبقية / 365
- تصريح الإعلان في الصحف 2×100 درهم للإعلان + رسوم المعاينة

الجمهور المستهدف

- الجهات الحكومية - قطاع أعمال

قنوات استلام الخدمة

- مراكز سعادة المتعاملين: حسب أوقات الدوام بمركز الخدمة
- الموقع الالكتروني: 7/24

الشركاء

المستندات المطلوبة

المستندات المطلوبة الصادرة من الجهات المعتمدة تتطلب وجود ختم، مع الأخذ بعين الاعتبار أن الختم الرقمي مقبول.

- رخصة التجارية وعضوية غرفة التجارة والصناعة وعقد تأسيس الشركة
- صور من شهادات ووثائق السفينة
- الاوراق الخاصة لإثبات ملكية السفينة (فاتورة الشراء مصدقة من غرفة التجارة والصناعة) / أو عقد بيع مصدق من المحكمة
- شهادة البناء مصدقة من غرفة التجارة والصناعة
- عقد تأسيس الشركة
- في حال السفينة من خارج الدولة: عقد بيع من خارج الدولة مصدق من وزارة الخارجية ومن سفارة الإمارات أو شهادة بناء مصدقة حسب الاصولشهادة شطب السفينة الأصلية أو الإلكترونية القابلة للتحقق من صحتها

• رمز الخدمة: MOEI-10213

• نوع الخدمة: G2B , G2G

الخدمات المرتبطة

طلب تمديد شهادة تسجيل مؤقت لسفينة تجارية وطنية

طلب تعديل بيانات شهادة تسجيل مؤقت لسفينة تجارية وطنية

هل تواجه مشكلة؟

• customer.happiness@moei.gov.ae

• 8006634